

أصدرت المحكمة الابتدائية الزجرية بالدار البيضاء في جلستها العلنية للبت في القضايا بين السيد وكيل الملك بهذه المحكمة. مغربي ، يقطن باقامة رياض الالفة المجموعة -2- المختار العثماني ، مزاد سنة 1978 بالبيضاء من والديه احمد بن الحسن ويامنة بنت ابراهيم، البيضاء 3 - رشيد اجرى مغربي مزاد سنة 1982 بالبيضاء من والديه محمد بن محمد وزهراء بنت المامون ، بواب حانة ، متزوج له 03 ابناء ، يقطن بتجزئة السلام gh 211 المتهمان بارتكابهما داخل الدائرة القضائية لهذه المحكمة ومنذ زمن لم يمضي عليه أمد التقادم الجنحي، جنحة الضرب والجرح والسرقه طبقا للفصلين 401 و 505 من القانون الجنائي الوقائع - من جهة أخرى بناء على الأمر بالإحالة الصادر عن قاضي التحقيق بمحكمة الابتدائية الزجرية بالبيضاء الصادر بتاريخ 2021/11/16 الرامي إلى متابعة المتهمون من أجل المنسوب اليهم واحالتهم على المحكمة في حالة سراح قصد محاكمتهم طبقا للقانون مع حفظ البث في وبناء على المتابعة الجارية في حق المتهمين والمستندة عناصرها من محاضر الضابطة القضائية عدد 259 و 2949 و 4805 المنجزين من منطقة امن البيضاء انفاء بتاريخ 2021/04/30 و 2020/11/03 مفادها ان المسمى محمد بلقديوي تعرض وعند الاستماع للمتهمين تمهيدا صرح المختار خيرات انه يعمل بواب بحانة اوسكار) الكائنة بعين الذئاب وفي غضون سنة 2016 كان يزاول مهامه فشاهد المختار العثماني ومجموعة من معاونيه يوجهون للضحية محمد بلقديوي الضرب وهو ساقط ارضا وذلك لفترة طويلة قبل ان تتدخل عناصر الشرطة نافيا توجيه أي اعتداء في حق المشتكي وان رشيد اجرى والمختار العثماني كانوا ضمن الحراس وان المشتكى حضر للحانة في حالة سكر علني وتم منعه من دخولها من طرف الحراس وصرح المختار العثماني انه عند انتهائه من عمله كمسير حانة اوسكار غادر عمله وكان متوجها صوب سيارته فسمع صراخ شخص خلفه يطلب منه الحذر وعند استدارته شاهد الضحية في حالة سكر جد متقدمة وجه له الصفع وطلبوا منه التحدث معه لكنه لم يتقبل ذلك وشرع في السب والشتم الحاضرين هناك فتركه ودخل المحل ثم غادر بعد ذلك مضيفا انه لم يعرض الضحية للضرب والجرح وانما هو من قام بصفعه على خده ولم يبادل بالمثل وانما تركه بعدما تجمع الفضوليين وغادر الى حال سبيله لكونه كان يحمل مبالغ مالية مهمة من مداخل المحل ولم يرغب في التورط في أي شئ وغادر إلى حال سبيله . وصرح رشيد اجرى انه يعمل بواب حانة اوسكار وبلغ إلى عمله أن الضحية المسمى محمد بلقديوي تعرض للضرب والجرح وانما لم يحضر واقعة النزاع ولم يوجه أي ضرب ولا جرح ولا عنف في حق الضحية أو نحو ذلك وان وقت الواقعة كان يعمل بداخل الحانة وليس خارجها . تصريحاتهما التمهيدية. وعند الاستماع للمتهمين ابتداء وتفصيلا من قبل السيد قاضي التحقيق أكدوا نفس وبناء على إدراج القضية بجلسة 2022/05/25 تخلف المتهمان عن الحضور رغم الاستدعاء ، وبعد التأمل طبقا للقانون التعليل: حيث توبع المتهمون بناء على الأمر بالإحالة الصادر عن قاضي التحقيق بمحكمة الابتدائية الزجرية بالبيضاء الصادر بتاريخ 2021/11/16 الرامي إلى متابعة المتهمون من أجل المنسوب اليهم واحالتهم على المحكمة في حالة سراح قصد محاكمتهم طبقا للقانون مع حفظ البث في الصائر الى حين البث في الموضوع . حيث تم الاستماع للمتهمين تمهيدا صرح المختار خيرات انه يعمل بواب بحانة (اوسكار) الكائنة بعين الذئاب وفي غضون سنة 2016 كان يزاول مهامه فشاهد بلقديوي الضرب وهو المختار العثماني ومجموعة من . معاونيه يوجهون للضحية ساقط ارضا وذلك لفترة طويلة قبل ان تتدخل عناصر الشرطة نافيا توجيه أي اعتداء في حق المشتكي وان رشيد اجرى والمختار العثماني كانوا ضمن الحراس وان المشتكى حضر للحانة في حالة سكر علني وتم منعه من دخولها من طرف الحراس محمد وصرح المختار العثماني انه عند انتهائه من عمله كمسير حانة اوسكار غادر عمله وكان متوجها صوب سيارته فسمع صراخ شخص خلفه يطلب منه الحذر وعند استدارته شاهد الضحية في حالة سكر جد متقدمة وجه له الصفع وطلبوا منه التحدث معه لكنه لم يتقبل ذلك وشرع في السب والشتم الحاضرين هناك فتركه ودخل المحل ثم غادر بعد ذلك مضيفا انه لم يعرض الضحية للضرب والجرح وانما هو من قام بصفعه على خده ولم يبادل بالمثل وانما تركه بعدما تجمع الفضوليين وغادر الى حال سبيله لكونه كان يحمل مبالغ مالية مهمة من مداخل المحل ولم يرغب في التورط في أي شئ وغادر إلى حال سبيله . وصرح رشيد اجرى انه يعمل بواب حانة اوسكار وبلغ إلى عمله أن الضحية بلقديوي تعرض للضرب والجرح وانما لم يحضر يوجه أي ضرب ولا جرح ولا عنف في حق الضحية أو نحو ذلك وان وقت المسمى محمد واقعة النزاع ولم الواقعة كان يعمل بداخل الحانة وليس خارجها . وحيث أكد المتهمون نفس تصريحاتهم التمهيدية أثناء الاستماع إليهم من قبل السيد قاضي وحيث تخلف المتهمون عن الحضور رغم الاستدعاء 1 - بخصوص جنحة السرقة وحيث إن الاجتهاد القضائي مستقر في مثل هذه النوازل بالحكم بالبراءة كلما تمسك المتهم بالإنكار وانعدم الدليل المادي الذي يدحض إنكاره وهذا ما ينطبق على تازلة